

## الدرس (91) من شرح بلوغ المرام بالمسجد الحرام كتاب الصلاة

خالد المصلح

نقرأ ما يسأل الله تعالى من احاديث ونعلق عليها ثم نجيب على اسئلتكم في اخر المجلس ان شاء الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاه والسلام على نبينا - 00:00:00

محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثلما يقول - 00:00:17

اذن متفق عليه ولبخاري عن معاویة رضي الله عنه. ولمسلم عن عمر رضي الله عنه في فضل قوله كما يقول المؤذن كلمة سوى الحي علتین فيقول لا حول ولا قوۃ الا - 00:00:47

هذا الحديث فيه بيان مشروعيۃ اجابة المؤذن والمؤذن هو الذي يرفع النداء للصلوات المكتوبات قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء اذا سمعتم النداء اي النداء للصلاۃ فقولوا مثلما يقول المؤذن - 00:01:12

اي في كلامه وجمل اذانه يسن للمؤمن ان يقول كما يقول المؤذن في كل جمل الاذان وقد جاء بيان ذلك في حديث معاویة وهذا الحديث سبق ان علقنا على اکثر ما فيه - 00:01:32

وقد جاء بيان ذلك في حديث معاویة في صحيح البخاری وكذلك في حديث عمر رضي الله تعالى عنه في صحيح الامام مسلم اما حديث معاویة رضي الله تعالى عنه فقد - 00:01:52

جاء ان معاویة قال وهو جالس على المنبر لما اذن المؤذن فقال الله اكبر الله اكبر قال معاویة الله اكبر الله اكبر ثم لما قال اشهد ان لا الله الا الله قال معاویة وانا - 00:02:05

ثم لما قال واسعد ان اشهد ان محمدا رسول الله. قال معاویة وانا. ثم لما قال المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح قال لا حول ولا قوۃ الا بالله. ثم لما قال الله اكبر قال مثله الله اكبر الله اكبر ثم لما - 00:02:23

فقال الله لا الله الا الله قال لا الله الا الله. بعد ذلك لما قضى الاذان قال معاویة رضي الله تعالى عنه يا ايها الناس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المجلس يعني على المنبر حين اذن المؤذن يقول ما سمعتم من مقالتي - 00:02:41

فهذا بيان ما الذي يقوله السامع للمؤذن عندما يسمعه وهو انه يقول في جمل اذانه عدا الحي علتین عدا قول حي على الصلاة حي على الفلاح فانه يقول لا حول ولا قوۃ الا بالله. وهذا القول فيه من الاجر والمثوبة ما ينبغي للمؤمن - 00:03:01

ان يحرص عليه والا والا يفوته فان فضل ذلك جاء فيما رواه مسلم في صحيحه من حديث عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدهم - 00:03:25

الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا الله الا الله فقال احدهم اشهد ان لا الله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله. فقال احدهم اشهد ان محمدا رسول الله. ثم قال حي على الصلاة. فقال احدهم لا - 00:03:46

حول ولا قوۃ الا بالله. ثم قال حي على الفلاح. فقال احدهم حي لا حول ولا قوۃ الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر فقال احدهم اي مجبيا المؤذن الله اكبر الله اكبر ثم قال المؤذن لا الله الا الله فقال احدهم لا الله الا الله - 00:04:05

من قلبه دخل الجنة هذا فضل اجابة المؤذن انه من قال مثلما قال وختم ذلك بالتهليل لا الله الا الله من قلبه اي موقنا بها مقتناها وانه لا يستحق العبادة سوى الله جل في علاء. وانه لا - 00:04:27

الطاعات ولا العبادات الا لله رب الارض والسماءات اذا قال ذلك موقنا دخل الجنة وهذا فضل عظيم على عمل يسير وهو عمل متكرر

في اليوم والليلة صباح مساء مع كل اذان في البكور والاصل - 00:04:53

في الغدو والعشي فجدير بالمؤمن ان يتعرض لهذه النفحات وان يتمثل ما وجه اليه سيد الثقلين صلى الله عليه وسلم حيث قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول. في هذا الحديث جملة من المسائل اولى المسائل المتعلقة - 00:05:13

بهذا الحديث حكم اجابة المؤذن النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم النداء فقولوا مثلما يقول. والاصل في الامر الوجوب. هذا هو الاصل عند اهل العلم ان الاصل في امر النبي صلى الله عليه وسلم انه لازم واجب - 00:05:32

الا اذا دل الدليل على انه ليس واجبا او فهم منه الصحابة انه ليس واجبا وهذا الحديث فيه الامر بان يقول المؤمن مثلما يقول المؤذن. ولهذا ذهب جماعة من اهل العلم الى ان اجابة المؤذن واجبة. هذا - 00:05:51

مذهب الحنفية وهو قول الظاهريه وقول بعض المالكية انه يجب على كل من سمع النداء من ذكر او انشى ان يجيئه كما سمع لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن - 00:06:13

وذهب جمهور العلماء وهو قول مالك والشافعي واحمد والجماهير من اهل العلم الى ان الامر في هذا الحديث للندب والاستحباب وليس للوجوب. واختاره الطحاوي من الحنفية وهذا القول اقرب الى الصواب - 00:06:33

وهو ان الاجابة ليست واجبة انما هي مستحبة واخذوا ذلك من ان الاذان في اصله اختلف العلماء في حكمه هل هو واجب او او سنة او فرضية - 00:06:53

وكفاية اذا كان كذلك فان اجابته لا تكون واجبة وذكروا لذلك حججا والاقرب من القولين ان اجابة المؤذن مؤكدة لكنها ليست واجبة فقوله صلى الله عليه وسلم فقولوا مثلما يقول المؤذن - 00:07:10

هذا على وجه الاستحباب والندب والبحث على ان يقول المؤمن كما سمع من المؤذن المسألة الثانية كيف يجيب المؤمن المؤذن؟ يجيب المؤمن المؤذن بان يقول مثل ما يقول في جمل الاذان - 00:07:30

كما جاء في حديث معاوية وحديث عبد الله وحديث عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه. الا في الحي علتين ولا خلاف بين العلماء ان السامع يقول مثلما يقول المؤذن في الجمل - 00:07:48

الا انه اختلفوا في هل يقولوا ذلك في كل الاذان او بعده؟ ثم ماذا يقول؟ في الحيعتين فمن اهل العلم من قال انه يقول في الحيعتين كما سمع من المؤذن. فيقول حي على الصلاة حي على الفلاح. كما جاء ذلك في حديث - 00:08:03

سعید حيث قال فقولوا مثلما يقول المؤذن والمثلية تقتضي المطابقة فيقول حي على الصلاة حي على الفلاح وقال اخرون بل جاء بيان ما يقوله الانسان اذا سمع المؤذن وهو انه يقول لا حول ولا قوة الا بالله كما جاء في - 00:08:22

حديث عمر وفي حديث معاوية فالمعنى الى ما جاء بيانه. من فعله صلى الله عليه وسلم وهو انه لما سمع القائل يقول حي على الصلاة حي على الفلاح لم يقل حي على الصلاة بل قال لا حول ولا قوة الا بالله كما جاء في - 00:08:41

وهذا قول جماهير العلماء انه يحصل امثال الامر بان يقول مثلما قال المؤذن في كل الجمل الا في الحي علتين فيجيب فيما يقوله لا حول ولا قوة الا بالله وقد تقدم الكلام على هذه الكلمة كلمة لا حول ولا قوة الا بالله وانها كنز من كنوز الجنة لكن ما معناها؟ ايضا ذكرت معناها في - 00:08:59

الدرس السابق وهو ان قائل لا حول ولا قوة الا بالله يقصد بهذه الكلمة انه لا تحول من حال الى حال الا بالله ولا قدرة على ولا - 00:09:28

قوه لا قدرة ولا قوه على هذا التحويل الا بالله عز وجل وهذه الكلمة عظيمة تتضمن تمام التفویض لله عز وجل والاستسلام له والانقياد له والافتقار اليه فانه من قالها موقنا بمعناها فانه يبرأ من كل حول وقوه - 00:09:44

لانه لا يمكن ان يحول من حال الى حال الا باقدر الله عز وجل. وقد قيل فيما قيل من قصص الاولين ان رجلين اختصما عند قاض في مسألة من مسائل الاموال - 00:10:07

قال المدعي للمدعي عليه ولم يكن له بينة قال هذه ارضي قال لا على سبيل المثال قال ليست ارضك ولم يكن له بينة فكانت اليمين

على المدة عليه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي واليمين على من انكر - 00:10:24

فقال له اقبل يمينه فليقل ابراً من حول الله وقوته ان كان صادقا ان كان هذا المدعي صادقا فقبل هذا المتهور اليمين وكان كاذبا  
بانكاره فما فرغ من قوله ابراً من حول الله وقوته الا سقط ميتا - 00:10:41

لأنه لا حول ولا قوة على شيء من الأشياء إلا بالله عز وجل. ولهذا كانت هذه الكلمة كنز من كنوز الجنة لأنها تظهر حقيقة البشر وانهم  
إلى الله فقراء كما قال الله جل وعلا يا أيها الناس انتم الفقراء إلى الله - 00:11:06

المقصود انه اذا جاءت هذه الدعوة الى حضور الصلاة تتبرأ من حولك وقوتك وتقول لا حول ولا قوة لي على هذه الاجابة إلا بالله فان  
اعانني وسدبني اجرت والا فقد خذلت فانه لا حول ولا قوة إلا بالله - 00:11:25

ومن اهل العلم من قال جمعا بين حديث ابي سعيد وحديث ابي وحديث اه معاوية وعمرا بن الخطاب رضي الله عن الجميع يقول  
المجيب حي على الصلاة لا حول ولا قوة إلا بالله لكن هذا مخالف لما دلت عليه الاحاديث فالصواب في اجابة المؤذن - 00:11:45  
اذا تقول كما يقول بعد ما يقول إلا في الحيعتين تقول لا حول ولا قوة إلا بالله. في اذان الفجر يزيد المؤذن الصلاة خير من النوم.  
فيماذا يجيبه السامع لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء. عليه - 00:12:08

فانه يقول السامع كما سمع من المؤذن. فيقول الصلاة خير من النوم. وقد وقد استحب بعض اهل العلم ان يقول السامع صدق  
صدقت وبررت صدقتك ولكن هذا لا دليل عليه. ليس على هذا دليل ومعلوم ان الاستحساب حكم شرعي - 00:12:29

لا يبني الا على دليل ولا دليل على هذا يكون المشروع في اجابة المؤذن اذا قال الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم ان يقول  
السامع كما قال المؤذن الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم. من المسائل المتصلة بهذا الحديث - 00:12:53

اجابة النساء هل تجب النساء؟ الجواب نعم كما تقدم الاجابة عامة للرجال والنساء. ولو كان الانسان اه من من غير اهل هذا النداء  
بمعنى انه لا يدعى بهذا النداء فانه يجيء - 00:13:18

ولذلك جماهير العلماء وقد حکى بعضهم الاجماع على ان اجابة المؤذن مشروعه ومسنونه في حق الرجال والنساء لعموم قول النبي  
صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول - 00:13:35

وعليه فان النساء يجيئن كما يجيئ الرجال على نحو ما تقدم بيانه واياضاحه فيما يتعلق مسألة اي الاذان يجيءه المؤذن ان يجيءه  
السامع هل هو كل اذان يسمعه الجواب اذا كان هذا النداء - 00:13:52

يدعى به الى الصلاة فانه يشرع اجابته بالاتفاق تشرع اجابته اذا كان يدعى الى هذه الصلاة سواء انت كان سيخضرها في  
المسجد او كان من اهل العذر الذين لا يحضرونها او هم معدورون من حضورها - 00:14:15

ولو تكرر الاذان فانه يجيء كل اذان يسمعه لانه ذكر وهو داخل في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء تقول مثل  
ما يقول فيجيب المؤذن الاول والمؤذن الثاني والمؤذن الثالث اذا اختلطت اصوات المؤذنين فهنا يجيء اقربهم اليه - 00:14:35  
سماعا وليس مكانا قد يكون القريب اخفت صوتا من بعيد يجيء اسماعهم او يجيء اولهم الذي بدأ معه الى ان تختلط عليه  
الاصوات كما هو شأن في المساجد المتقاربة والمقصود انه اذا تكرر الاذان فانه يجيء مع كل اذان وينال بذلك الفضل والاجر المرتب  
على هذه الاجابة - 00:14:59

لكن لو سمع اذانا مسجلا هل يجيء؟ الجواب لا يجيء لان الاذان المسجل لا حكم له فالاذان المسجل هو حكاية صوت وليس نداء  
والمشروع اجابته هو النداء الحي الذي ينادي به صاحبه - 00:15:25

اما النداء المسجل كالاذان الذي يكون في اه المنبهات او اجهزة اه الجوال او في بعض المستشفيات توضع تسجيل للاذان عند  
حضور الوقت هذا الاذان لا يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن النداء فقولوا - 00:15:45  
مثلا يقول لانه نداء محكي وليس مقولا والذي يجاب هو الاذان المقول الحي وليس الاذان المحكي المسجل ولو ان انسانا اجاب فلا  
باس ولكن السؤال هل هذا يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول؟ الجواب لا - 00:16:05  
لا يدخل في ذلك هل يجيء المؤذن نفسه اذا اذن ام لا قال بعض اهل العلم يجيء المؤذن نفسه اذا اذن فاذا قال الله اكبر الله اكبر

قال في نفسه الله اكبر الله اكبر لكن - 00:16:30

خلاف ظاهر تعليم النبي صلى الله عليه وسلم بلال وابا محنذرة وغيرهما من الصحابة الاذان فانه ام ينقل عنهم انهم كانوا يجيبون انفسهم؟ ثمان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم النداء - 00:16:47

وهذا هو مصدر النداء وهو الذي خرج منه النداء فلا يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم فقولوا مثل ما يقول ثمة مسألة تتعلق بقوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول وهي هل يجيب - 00:17:04

السامع الاقامة اذا سمعها ام الاجابة فقط للاذان؟ جمهور العلماء ان الاجابة تختص الاذان ولذلك المنقول في صفة الاجابة عن الصحابة والذى ترتب عليه الفضل كما في حديث عمر رضي الله تعالى عنه انما هو في - 00:17:25

جابت في اجابة الاذان دون الاقامة. وما جاء في سنن ابي داود من حديث محمد بن ثابت العبد عن رجل من اهل الشام عن شهر ابن حوشب عن ابي امامية ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:48

كان اذا قامت الصلاة وقال المؤذن قد قامت الصلاة قال اقامها الله وادامها حديث ضعيف لا تقوم به حجة فلا يثبت من هذا مشروعية اجابة المؤذن اذا اقيمت الصلاة لان الحديث ضعيف كما هو قول - 00:18:09

المحققين من اهل العلم. وقد قال النووي رحمة الله بعد ان ضعف الحديث قال وهو مما يعمل به في فضائل الاعمال ولذلك استحب جماعة من الفقهاء ان يجيب في الاقامة وان يقول اذا - 00:18:31

قال المؤذن قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة ان يقول اقامها الله ادامها بناء على ان هذا من فضائل الاعمال وان هذا الحديث ليس شديد الضعف ولذلك يعمل به في فضائل الاعمال لكن الصواب من قوله العلماء ان هذا الحديث ضعيف وانه لا - 00:18:47

يسن هذا القول لعدم ثبوته ولا يستحب المسألة التالية فيما يتعلق بالاذان اذا كان الانسان على شغل ولم يتمكن من اجابة المؤذن في وقت اذانه هل يقضيه اذا فرغ المؤذن من اذانه؟ كان يكون في صلاة مثلا. والراجح انه اذا كان في صلاة فانه لا يجيب - 00:19:07

المؤذن سواء كان في صلاة فريضة او كان في صلاة نافلة او كان مشغولا بحديث لا يتمكن من قطعه او ما اشبه ذلك او كان في محل قضاء الحاجة. ولا ولا يتمكن من من اجابة المؤذن. هل يقضيه اذا - 00:19:34

ويكون بذلك ممثلا لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثلما يقول قال جماعة من اهل العلم يقضيه اذا لم يطرأ الفصل يقضيه اذا لم يطرأ الفصل بمعنى انه اذا لم يكن الفاصل طويلا فانه يقضيه.اما اذا طال الفصل فانه بذلك تكون سنة - 00:19:53

فات محلها وهذا القول له حظ من النظر هذه بعض المسائل المتصلة بهذا الحديث نسأل الله السداد والتوفيق - 00:20:16